

تخصيب المنطقة

لسعد الملة والدين التفتازاني

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي هدانا لهذا الذي كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، وجعل لنا التوفيق خير رفيق، والصلاة على من أرسله هدى وهو بالاهتداء حقيق، ونوراً به الاقتداء يليق، وعلى آله وأصحابه الذين سعدوا في مناهج الصدق بالتصديق، وسعدوا معارج الحق بالتحقيق، وبعد فهذا غاية تهذيب الكلام في تحرير المنطق والكلام، وتقريب المرام من تقرير عقائد الإسلام، جعلته تبصرة لمن حاول التبصر لدى الإفهام، وتذكرة لمن أراد أن يتذكر من ذوي الأفهام، سيما الولد الأعز الحفيّ الحريّ بالإكرام، سميّ حبيب الله عليه التحية والسلام، لا زال له من التوفيق قوام، ومن التأييد عصام، وعلى الله التوكل وبه الاعتصام.

مقدمة

العلم إن كان إذعاناً للنسبة فـ: «تصديق»، وإلا فـ: «تصور». ويتقسمان بالضرورة إلى: «الضرورة» و «الاكتساب بالنظر». وهو: ملاحظة المعقول لتحصيل المجهول.

وقد يقع فيه الخطأ، فاحتيج إلى قانون تعصم مراعاته عنه، وهو المنطق. وموضوعه: المعلوم التصوريّ والتصديقيّ من حيث إنّه يوصل إلى مطلوب تصوريّ فيسمّى: «معرفاً»، أو مطلوب تصديقيّ فيسمّى: «حُجّة».

المقصد الأول في التصورات

دلالة اللفظ على تمام ما وضع له «مطابقة»، وعلى جزئه «تضمن»، وعلى الخارج «التزام»، ولا بد فيه من اللزوم عقلاً أو عرفاً.
وتلزمها المطابقة ولو تقديراً، ولا عكس.

فصل

و «الموضوع»: إن قصد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى ف: «مُرَكَّبٌ» إمَّا «تأمُّ»؛ خبرٌ أو إنشاء، وإمَّا «ناقصٌ»؛ تقييديٌّ أو غيره، وإلا ف: «مفردٌ».
وهو إن استقل؛ فمع الدلالة بهيته على أحد الأزمنة الثلاثة «كلمة»، وبدونها «اسم»، وإلا ف: «أداة».

وأيضاً إن اتحد معناه؛ فمع تَشْخِصِهِ وضعاً: «عَلَمٌ»، وبدونه: «متواطٍ» إن تساوت أفرادُه، و «مشككٌ» إن تفاوتت بأولية أو أولوية.

وإن كثر؛ فإن وُضِعَ لكلِّ ف: «مُشْتَرِكٌ»، وإلا؛ فإن اشتهر في الثاني ف: «منقولٌ» ينسب إلى الناقِل، وإلا؛ ف: «حقيقة» و «مجاز».

فصل

المفهوم إن امتنع فرض صدقه على كثيرين فـ: «جزئي»، وإلا؛ فـ: «كلي». امتنعت أفراده أو أمكنت ولم توجد، أو وُجد الواحد فقط مع إمكان الغير أو امتناعه، أو الكثير مع التناهي أو عدمه.

فتباينان، وإلا فإن تصادقا كلياً من الجانبين صح والكليان إن تفارقا كلياً؛ فـ: «متساويان»، ونقيضاهما كذلك، أو من جانب واحد فـ: «أعم وأخص مطلقاً»، ونقيضاهما بالعكس، وإلا؛ فـ: «من وجه»، وبين نقيضيهما تباين جزئي كالتباينين.

وقد يُقال الجزئي للأخص وهو أعم.

وإن لم يتصادقا كلياً

والكليات خمس:

الأول: «الجنس»: وهو المقول على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ما هو؟

فإن كان الجواب عن الماهية وعن بعض المشاركات هو الجواب عنها وعن الكل فقريب، وإلا فبعيد كالجسم النامي.

والثاني: «النوع»: وهو المقول على الكثرة المتفقة الحقيقة في جواب ما هو؟

وقد يقال على الماهية المقول عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو، ويختص باسم الإضافي كأول بالحقيقي، وبينهما عموم وخصوص من وجه، لتصادقهما على الإنسان، وتفارقهما في الحيوان والنقطة.

ثم الأجناس تترتب متصاعدة إلى العالى، ويسمى: «جنس الأجناس»، والأنواع تترتب متنازلة إلى السافل، ويسمى: «نوع الأنواع»، وما بينهما متوسطات.

الثالث: «الفصل»: وهو المقول على الشيء في جواب أي شيء هو في ذاته؟ فإن ميّز عن المشارك في الجنس القريب ف: «قريب»، أو البعيد ف: «بعيد».

وإذا نسب إلى ما يميّزه ف: «مقوم»، وإلى ما يميّز عنه ف: «مقسّم».

والمقوم للعالى مقومٌ للسافل، ولا عكس، والمقسّم بالعكس.

الرابع: «الخاصة»: وهو الخارج المقول على ما تحت حقيقة واحدة فقط.

الخامس: «العرض العام»: وهو الخارج المقول عليها وعلى غيرها.

وكلٌ منهما إن امتنع انفكاه عن الشيء ف: «لازم بالنظر إلى الماهية» أو «الوجود»، «بيّن» يلزم تصوّره من تصور الملزوم أو من تصوّرها الجزم باللزوم، و«غير بيّن» بخلافه، وإلا، فعرض يدوم أو يزول بسرعة أو ببطء.

خاتمة

المفهوم الكليّ يسمّى «كلياً منطقياً»، ومعرضه «طبيعياً»، والمجموع «عقلياً»، وكذا الأنواع الخمسة.

والحقُّ وجودٌ الطبيعيّ بمعنى وجود أشخاصه.

فصل في المعرّف وأقسامه

مُعَرَّف الشيء ما يقال عليه لإفادة تصوُّره.

ويشترط أن يكون مساوياً أجلى، فلا يصح بالأعمّ، والأخصّ، والمساوي معرفةً، والأخفى.

والتعريف بالفصل القريب «حدّ»، وبالمخصّصة «رسم»، فإن كان مع الجنس القريب فـ: «تامّ»، وإلا فـ: «ناقص».

ولم يعتبروا التعريف بالعرض العام.

وقد أجزى في الناقص أن يكون أعمّ كـ: «اللفظي»، وهو ما يقصد به تفسير مدلول اللفظ.

المقصد الثاني في التصديقات

«القضيّة» قولٌ يحتمل الصدق والكذب.

فإن كان الحكم فيها بثبوت شيء لشيء أو نفيه عنه فـ: «حملية موجبة» و «سالبة».

ويسمى المحكوم عليه: «موضوعاً»، والمحكوم به: «محمولاً»، والدالّ على النسبة: «رابطة»، وقد استعير لها (هو).

وإلا؛ فـ: «شرطيّة»، ويسمى الجزء الأول: «مقدّماً»، والثاني: «تالياً».

والموضوع إن كان مشخَّصاً سُمِّيت القضية: «شخصية» و «مخصوصة»، وإن كان نفس الحقيقة ف: «طبيعية»، وإلا؛ فإن يُبَيَّن كَمِّيَّةُ أفراده كُلاًّ أو بعضاً ف: «محصورة كُليَّة» أو «جزئية»، وما به البيان سور.

وإلا، ف: «مُهْمَلَة».

ولا بُدَّ في الموجبة من وجود الموضوع محققاً وهي: «الخارجية»، أو مقدراً ف: «الحقيقية»، أو ذهنياً ف: «الذهنية».

وقد يجعل حرف السَّلب جزءاً من جُزءٍ، فيُسَمَّى: «مَعْدُولاً».

وقد يصرِّح بكيفية النسبة ف: «مُوجَّهَة». وما به البيان «جَهَّة».

فإن كان الحكم فيها بضرورة النسبة ما دام ذات الموضوع ف: «ضرورية مطلقه»، أو ما دام وصفه ف: «مشروطة عامة»، أو في وقت مُعَيَّن ف: «وقتيه مطلقه»، أو غير مُعَيَّن ف: «منتشرة مطلقه»، أو بدوامها ما دام الذات ف: «دائمة مطلقه»، أو ما دام الوصف ف: «عرفية عامة»، أو بفعليَّتها ف: «مطلقة عامة»، أو بعدم ضرورة خلافها ف: «ممكنة عامة».

فهذه بسائط.

وقد تُقَيَّدُ العَامَّتَانِ، والوقتيَّتانِ المطلقتانِ باللاذوامِ الذاتي، فتُسَمَّى: «المشروطة الخاصة»، و «العرفية الخاصة»، و «الوقتيَّة»، و «المنتشرة».

وقد تُقَيَّدُ المطلقةُ العامةُ باللاضرورة الذاتية، فتُسَمَّى: «الوجودية اللاضرورية»، أو باللاذوامِ الذاتي، وتُسَمَّى: «الوجودية اللادائمة».

وقد تُقَيَّدُ الممكنةُ العامَّةُ بلا ضرورة الجانب الموافق أيضاً، وتُسَمَّى: «الممكنةُ الخاصَّةُ».

وهذه مُرَكَّبَاتٌ؛ لأنَّ اللادوام إشارةٌ إلى مطلقة عامَّة، واللاضرورة إشارةٌ إلى ممكنة عامَّة، مخالفتي الكيفية موافقتي الكمية لما قُيِّدَ بهما.

فصل

الشرطية «مُتَّصِلَةٌ» إن حُكِمَ فيها بثبوت نسبةٍ على تقدير أخرى أو نفيها، «لُزُومِيَّةٌ» إن كان ذلك لعلاقة، وإلا؛ ف: «اتفاقية».

و «مُنْفَصِلَةٌ» إن حُكِمَ فيها بتنافي النسبتين أو لا تنافيهما؛ صدقاً وكذباً وهي: «الحقيقية»، أو صدقاً فقط ف: «مانعة الجمع»، أو كذباً فقط ف: «مانعة الخلو».

وكُلُّ منها إمَّا «عنادية» إن كان التنافي لذات الجزئين، وإلا؛ ف: «اتفاقية».

ثمَّ الحكم في الشرطية إن كان على جميع التقادير للمقدَّم ف: «كلية»، أو بعضها مطلقاً ف: «جزئية»، أو مُعَيَّنًا ف: «شخصية»، وإلا، ف: «مهملة».

فصل

«التناقض» اختلاف القضيتين بحيث يلزم لذاته من صدق كُلِّ كذب الأخرى، وبالعكس.

ولا بُدَّ من الاختلاف في الكيفِ والكمِّ والجهة، والاتحاد فيما عداها.

والنقيض للضرورة الممكنة العامة، وللدائمة المطلقة العامة، وللمشروطة العامة الحينية الممكنة، وللعرفية العامة الحينية المطلقة، وللمركبة المفهوم المراد بين نقيضي الجزئين، ولكن في الجزئية بالنسبة إلى كل فرد فرد.

فصل في الأصول

«العكس المستوي»: تبديل طرفي القضية مع بقاء الصدق والكيف.

والموجبة إنما تنعكس جزئية؛ لجواز عموم المحمول أو التالي، والسالبة الكلية تنعكس كلية، وإلا لزم سلب الشيء عن نفسه، والجزئية لا تنعكس أصلاً؛ لجواز عموم الموضوع أو المقدم.

وأما بحسب الجهة فمن الموجبات تنعكس الدائمتان والعامتان حينية مطلقة، والخاصتان حينية لا دائمة، والوقيتتان والوجوديتان والمطلقة العامة مطلقة عامة. ولا عكس للممكنتين.

ومن السوالب تنعكس الدائمتان دائمة، والعامتان عرفية عامة، والخاصتان عرفية لا دائمة في البعض.

والبيان في الكل أن نقيض العكس مع الأصل يُنتج المحال.

ولا عكس للبواقي بالنقض.

فصل

«عكس النقيض»: تبديل نقيضي الطرفين مع بقاء الصِّدق والكيف، أو جعل نقيض الثاني أولاً مع مخالفة الكيف.

وحُكِّمُ الموجبات ههنا حُكْمُ السوالب في العكس المستوي، وبالعكس، والبيَّانُ البيان، والنقضُ النقض.

ويُبيِّنُ انعكاسُ الخاصَّتين من الموجبة الجزئية [ههنا]، ومن السَّالبة الجزئية ثَمَّة إلى العرفية الخاصة ببيان آخر.

فَصْلٌ

«القياس» قولٌ مؤلف من قضايا يلزمه لذاته قولٌ آخر.

فإن كان مذكوراً فيه بياذنه وهيئته فـ: «استثنائي»، وإلا؛ فـ: «اقترازي» إمَّا «حملي» أو «شرطي».

وموضوع المطلوب من الحملي يُسمَّى: «أصغر»، ومحموله: «أكبر»، والمتكرِّرُ «أوسط»، وما فيها الأصغر: «الصغرى»، والأكبر: «الكبرى»، والهئية: «شكلاً».

والأوسط إمَّا محمولٌ في الصغرى موضوع في الكبرى، وهو «الشكل الأول»، أو محمولها فـ: «الثاني»، أو موضوعها فـ: «الثالث»، أو عكس الأول فـ: «الرابع».

ويشترط في الأول: إيجابُ الصغرى، وفعليتها، وكُلِّية الكبرى ليتيج الموجبتان مع الموجبة الموجبتين، ومع السَّالبة الكلية السَّالبتين - بالضرورة.